

تاج العروس من جواهر القاموس

تَذَكُّرُ كَمَ لَيْلَةٍ نَعِمْنَا ... فِي ظِلِّهَا وَالزَّمانُ عَرِيدٌ .
وَكَمَ سُرُورٍ هَمَّيْ عَلَيْنَا ... سَحَابُهُ بِرَّهٌ يَجُودُ .
كُلُّهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ تَقَمَّصَى ... وَشُؤْمُهُ حَاضِرٌ عَتِيدٌ .
حَمَّ لَهْ كَاتِبٌ حَفِيطٌ ... وَضَمَّه صَادِقٌ شَهِيدٌ .
يَا وَيْلَ لَنَا إِنْ تَذَكَّرْتَنَا ... رَحْمَةٌ مَنَ بَطَّشُهُ شَدِيدٌ .
يَا رَبِّ عَفِّوَا فَأَنْتَ مَوْلَى ... قَصَّارَ فِي أَمْرِكَ الْعَبِيدُ وَأَبُوهُ مِرْوَانُ
عبد الملك بن أحمد بن عبد الملك بن شُهَيْدٍ الْقُرْطُوبِيُّ رَوَى عَنْ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغٍ
وغيره ومات سنة 393 . وعبدُ الملك بن مَرْوَانَ بن شُهَيْدٍ أَبُو الْحَسَنِ الْقُرْطُوبِيُّ مات
سنة 408 ذَكَرَهُمَا ابْنُ بَشَّكُ الْوَالِ .

ومما يستدرك عليه : الشَّهَادَةُ الْيَمِينُ بِهِ فُسِّرَ قَوْلُهُ تَعَالَى : " فَشَّهَادَةُ
أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بَالٍ " . وَالْمَشْهُودُ : صَلَاةُ الْفَجْرِ . وَيَوْمُ مَشْهُودٍ
: يَحْضُرُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . وَالْأَشْهُادُ : الْمَلَائِكَةُ جَمْعُ شَاهِدٍ كَنَاصِرٍ
وَأَنصَارٍ وَقِيلَ : هُمُ الْأَنْبِيَاءُ . وَ " فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ " أَيَّ مَنْ شَهِدَ
مِنْكُمْ الْمَصْرَ فِي الشَّهْرِ . وَالشَّهَادَةُ : الْمَجْمَعُ مِنَ النَّاسِ . وَالْمَشْهُودَةُ : هِيَ
الْمَكْتُوبَةُ أَيَّ يَشْهَدُهَا الْمَلَائِكَةُ وَيُكْتَبُ أَجْرُهَا لِلْمُصْلَى . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :
وَالشَّاهِدُ : مَنْ الشَّهَادَةُ عِنْدَ السُّلْطَانِ لَمْ يُفْسَرْ كُرَاعٌ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا .
وَتَشْهَدُ : طَلَبَ الشَّهَادَةَ . وَمُنْذِيَّةُ شَهَادَةٍ : قَرِيَّةٌ بِمِصْرَ . وَذُو
الشَّهَادَةِ تَيْنٌ : خُزَيْمَةُ بَ ثَابِتٍ . وَالشَّاهِدُ بْنُ غَافِقٍ بْنِ عَكٍّ مِنَ الْأَزْدِ .
وَشْهُودَةُ الْكَاتِبَةِ بِالضَّمِّ : مَعْرُوفَةٌ وَبِالْفَتْحِ : أَبُو اللَّيْثِ عَتَيْقُ بْنُ أَحْمَدَ
الْمَوْفِيُّ صَاحِبُ شْهُودَةٍ حَدَّثَ بِمِصْرَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَطَاءٍ الرَّؤُودَ بَارِيٍّ وَأَحْمَدَ بْنِ حَسَنِ
بْنِ عَلِيٍّ الْمِصْرِيِّ عُرِفَ بِابْنِ شْهُودَةٍ مِنْ شُيُوخِ الرَّشِيدِ الْعَطَّارِ .

ش - ه - م - ر - د .

شَهْمَرْدُ وَهُوَ مِنْ أَسْمَائِهِمْ وَمَعْنَاهُ : سُلْطَانُ الْفَتْحِيَّانِ .

ش - و - د .

التَّشْوِيدُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ هُوَ طُلُوعُ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعُهَا كَالْتَّشْوِيدِ
يَقَالُ شَوْدَتِ الشَّمْسُ إِذَا ارْتَفَعَتْ أَوْ هُوَ تَصْحِيفُ وَالصَّوَابُ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ . قَالَه
أَبُو مَنْصُورٍ .

شَادَ الحَائِطَ يَشِيدُهُ شَيْدًا : طَلَاهُ بالشَّيْدِ بالكسر وهو : ما طُلِيَ به حَائِطٌ من جِصٍّ ونحوه كما في الكفاية وغيره وقولُ الجوهريَّ : من طَيَّنَ وفي بعض النسخ : من جِصَّ أَوْ بَلَطَ بالبَاءِ الموحَّدة غَلَطٌ . والصواب : مَلَطَ بالميم لأنَّ البَلَطَ حِجَارَةٌ لَا يُطْلَى بها وَإِنَّمَا يُطْلَى بِالْمَلَطِ وهو الطَّيْنُ . قال شيخُنَا : وقد يقال : إِنَّ البَاءَ فِي بَلَطٍ بَدَلٌ من الميم أَوْ قَصْدٌ أَنَّ البَلَطَ الذي هو الحِجَارَةُ يُطْلَى به بَعْدَ حَرِّ قِةٍ وَصَيْرُورته جِصًّا وَالْجِصُّ هو المنصوص على أَنه يُشَادُ بِهِ وَيُطْلَى وبَابِ المجازِ واسع فلا غلط حينئذٍ . انتهى .

قلت : فيكون عطفُ البَلَطِ على الجِصِّ على النسخة الثانية بهذا المعنى من باب عطف الشيء على نفسه كما هو ظاهر .

والمَشِيد على وزن أمير : المعمول به أي بالشيد قال □ تعالى : " وَقَصْرٍ مَشِيدٍ " وقال تعالى : " فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّـدَةٍ " وقال الشاعر : .

شَادَهُ مَرْمَرًا وَجَلَّـلَهُ كِلَاسٌ ... اً فَلَطِيرٍ فِي ذِرَاهُ وَكَوْرٍ وَابْنَاءُ الْمُشَيَّـدِ
كَمْ وَئِيـدٍ : الْمُطَوِّـلُ قاله أَبُو عُبَيْدٍ وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ نَقْلًا عَنِ الْكِسَائِيِّ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدٍ . فِي أَنَّ الْمَشِيدَ لِلوَاحِدِ وَالْمُشَيَّـدُ بِالتَّشْدِيدِ لِلْجَمْعِ غَلَطٌ وَوَهَمٌ مِنَ الْجَوهرِيِّ عَلَى الْكِسَائِيِّ وَإِنَّمَا الَّذِي قَالَ الْكِسَائِيُّ أَنَّ الْمُشَيَّـدَةَ بِالْهَاءِ مَعَ التَّشْدِيدِ جَمْعُ الْمُشَيَّـدِ بِغَيْرِ هَاءٍ فَأَمَّا مَشِيدٌ كَأَمِيرٍ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ مِنْ صِفَةِ الْجَمْعِ . هَكَذَا نَصُّ عِبَارَةِ ابْنِ بَرِّيّ فِي حَوَاشِيهِ قَالَ : وَقَدْ غَلِطَ الْكِسَائِيُّ فِي هَذَا الْقَوْلِ فَقِيلَ : الْمَشِيدُ : الْمَعْمُولُ بِالشَّيْدِ وَأَمَّا الْمُشَيَّـدُ فَهُوَ الْمُطَوِّـلُ . قَالَ فَاَلْمُشَيَّـدَةُ عَلَى هَذَا جَمْعُ مَشِيدٍ لَا مُشَيَّـدٌ : قَالَ ابْنُ سِيدِهِ : وَالْكَسَائِيُّ يَجْلِسُ عَنْ هَذَا